الأمم المتحدة

A/HRC/RES/17/24

الجمعية العامة

Distr.: General
14 July 2011
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة عشرة
البند ٤ من جدول الأعمال
حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان*

١٧/٢٤
حالة حقوق الإنسان في بيلاروس

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وأحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، وغيرهما من الصكوك المنطبقة المتعلقة بحقوق الإنسان،

وإذ يضع في اعتباره الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦،

وإذ يؤكد من جديد أن جميع الدول ملزمة بتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وبالوفاء بالتزاماتها الدولية،

وإذ يضع في اعتباره أن بيلاروس طرف في كل من: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكولين الاختياريين الملحقين به، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو

* القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان سترد في تقرير المجلس عن دورته السابعة عشرة (A/HRC/17/2)، الفصل الأول.

الرجاء إعادة الاستعمال

اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والبروتوكول الاختياري الملحق بها، واتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولين الاختياريين الملحقين بها.

وإذ يحيط علماً بمشاركة حكومة بيلاروس في الاستعراض الدوري الشامل في أيار/مايو ٢٠١٠، بوصفها الدولة موضوع الاستعراض، وإذ ينوّه في هذا الخصوص بدعمها لعدد كبير من التوصيات، وإذ يشدد على الحاجة إلى تنفيذ هذه التوصيات تنفيذاً تاماً بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان،

وإذ يساوره القلق بسبب الانتخابات الرئاسية التي أُجريت في بيلاروس في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ والتي اتسمت بعدم استقلالية ونزاهة إدارة الانتخابات، وبعدم المساواة في فرص المنافسة، وبوجود بيئة إعلامية تقييدية، فضلاً عن استمرار انعدام الشفافية في المراحل الرئيسية للعملية الانتخابية،

وإذ يساوره بالغ القلق بسبب حالة حقوق الإنسان في بيلاروس بوجه عام، وتفاقم هذه الحالة بشكل حاد منذ الانتخابات الرئاسية التي جرت في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بما في ذلك الادعاءات الموثوقة التي تفيد تعرض زعماء المعارضة وممثلي المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين وممثلي وسائط الإعلام المستقلة والطلاب والمدافعين عنهم للتعذيب والاحتجاز التعسفي والمضايقة المتزايدة؛

وإذ يعرب عن دعمه للجهود الإقليمية ودون الإقليمية، بما في ذلك جهود منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، الهادفة إلى تحسين حالة حقوق الإنسان في بيلاروس، وإذ يعرب عن بالغ أسفه لقرار بيلاروس عدم تمديد ولاية مكتب المنظمة في مينسك وعدم تعاون حكومة بيلاروس مع آلية موسكو التابعة للمنظمة،

١- *يدين* انتهاكات حقوق الإنسان التي حدثت قبل الانتخابات الرئاسية في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وأثناءها وبعدها، ومنها استخدام العنف ضد مرشحي المعارضة ومؤيديهم والصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان وتوقيفهم بصورة تعسفية واحتجازهم وإدانتهم لدوافع سياسية، فضلاً عن انتهاكات الحقوق المتعلقة بالاستفادة من الأصول القانونية الواجبة، بما في ذلك الحق في محاكمة عادلة، للأشخاص الذين شاركوا في مظاهرات ١٩ كانون الأول/ديسمبر؛

٢- *يحث* حكومة بيلاروس على ما يلي:

(أ) أن تضع حداً لحالات الاضطهاد والمضايقات المدفوعة بدوافع سياسية التي يتعرض لها زعماء المعارضة وممثلو المجتمع المدني والمدافعون عن حقوق الإنسان والمحامون وممثلو وسائط الإعلام المستقلة والطلاب والمدافعون عنهم؛

(ب) أن تمتثل للمعايير الدولية للأصول القانونية الواجبة والمحاكمة العادلة؛

(ج) أن تطلق سراح جميع السجناء السياسيين وتعيد تأهيلهم، بمن فيهم المحتجزون بسبب المظاهرات التي جرت في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛

(د) أن تجري تحقيقات دقيقة وموثوقة ونزيهة وشفافة في الاستخدام غير المتناسب للقوة وفي انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك استخدام التعذيب ضد المحتجزين فيما يتصل بأحداث ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وإساءة معاملتهم؛

(هـ) أن تحترم حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي، وأن تقوم بمواءمة تشريعاتها ذات الصلة مع التزاماتها الدولية بموجب قانون حقوق الإنسان؛

(و) أن تنفذ الالتزامات التي تعهدت بها مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وأن تسمح بوجود فعال لهذه المنظمة في بيلاروس؛

(ز) أن تسمح بوجود مراقبين دوليين وأن تكفّ عن احتجاز المراقبين وطردهم من البلد؛

٣- *يطلب* إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن ترصد حالة حقوق الإنسان في بيلاروس وأن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، في إطار الحوار التفاعلي الذي سيُجرى أثناء دورته الثامنة عشرة، تقريراً شفوياً عن ذلك، يتناول أيضاً انتهاكات حقوق الإنسان التي يُدعى ارتكابها في بيلاروس عقب الانتخابات الرئاسية التي جرت في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛

٤- *يطلب أيضاً* إلى المفوضة السامية أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، في إطار الحوار التفاعلي الذي سيُجرى أثناء دورته العشرين، تقريراً شاملاً عن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس؛

٥- *يشجع* المعنيين من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة المواضيعية، كلاً في إطار ولايته، وبصورة خاصة المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، والمقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، والمقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين، والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والمقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمّع السلمي وفي تكوين الجمعيات، والفريق العامل المعني بالاختفاء القسري أو غير الطوعي، فضلاً عن الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، على إيلاء اهتمام خاص لحالة حقوق الإنسان في بيلاروس وعلى الإسهام في تقرير المفوضة السامية بتقديم توصيات بشأن كيفية إصلاح حالة حقوق الإنسان في بيلاروس، وهو التقرير الذي سيُقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته العشرين؛

٦- *يطلب إلى* حكومة بيلاروس أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع جميع آليات مجلس حقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وهيئات معاهدات حقوق الإنسان، وأن تسمح لهذه الآليات بزيارة البلد، وأن تقدم جميع المعلومات الضرورية؛

٧- *يقرر* النظر في الخطوات المناسبة الأخرى التي يتعين اتخاذها، وذلك بالاستناد إلى تقرير المفوضة السامية الذي سيُقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته العشرين.

الجلسة ٣٥

١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١

[اعتمد بتصويت مسجّل، بأغلبية ٢١ صوتاً مقابل ٥ أصوات، وامتناع ١٩ عضواً عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، والأردن، وإسبانيا، وأوروغواي، والبرازيل، وبلجيكا، وبولندا، وجمهورية كوريا، وزامبيا، وسلوفاكيا، وسويسرا، وشيلي، وغابون، وفرنسا، وملديف، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، وموريشيوس، والنرويج، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

المعارضون:

الاتحاد الروسي، وإكوادور، والصين، وكوبا، ونيجيريا.

الممتنعون:

أنغولا، وأوغندا، وباكستان، والبحرين، وبنغلاديش، وبوركينا فاسو، وتايلند، وجمهورية مولدوفا، وجيبوتي، والسنغال، وغانا، وغواتيمالا، وقطر، وقيرغيزستان، والكاميرون، وماليزيا، والمكسيك، والمملكة العربية السعودية، وموريتانيا.]